

زكاة الآلات المستعملة للحراثة وضخ الماء وغيرها

السؤال:- لدينا مضخة ماء وحراثة وطاحون، هل في هذه الآلات زكاة أو على ما تنتجه؟ الجواب:- لا زكاة في قيمة هذه الآلات المستعملة في الحراثة، كما لا زكاة في النواضح وسيارات النقل والأجرة وأدوات الاستعمال، وإنما الزكاة في الناتج من الحرث إذا كان مما يدخر، كالحبوب ولو لم تكن قوتا، والثمار كالتمر والزبيب إذا بلغت نصابا.